وهو على المنبر وقد وقع في رواية محمد بن فضالة الظفري أن ذلك كان وهو في بني ظفر أخرجه ابن
أبي حاتم والطبراني وغيرهما من طريق يونس بن محمد بن فضالة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاهم في
بني ظفر ومعه ابن مسعود وأناس من الصحابة فأمر قارئا فقرأ فأتى على هذه الآية فكيف إذا جئنا من
كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا فبكى حتى ضرب لحياه وجنباه فقال يا رب هذا شهدت
على من أنا بين ظهرانيه فكيف بمن لم أره وأخرج ابن المبارك في الزهد من طريق سعيد بن المسيب قال
ليس من يوم إلا يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم ففي
هذا المرسل ما يرفع الإشكال الذي تضمنه حديث محمد بن فضالة انتهى والحاصل أنهما قضيتان ويحتمل
أن القارئ في بني ظفر أيضا هو ابن مسعود لكونه موجودا بينهم لكنه خلاف المتبادر من التنكير في قوله قارئا
والله أعلم فقلت يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل أي القرآن ثم رب يرحم على تلك رسول الله
قال إني أحب أن أسمعه من غيري أي كما أحب أن أسمعه من غيري قال ابن بطال يحتمل أن يكون أحب أن يسمع
القرآن من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل أن يكون لكي يتدبره ويفهمه وذلك أن المستمع أقوى
على التدبر ونفسه أخلى وأنشط على التفكر من القارئ لاشتغاله بالقراءة فقرأت سورة النساء حتى بلغت إذا
وجئنا بك على هؤلاء أي أمتك وهؤلاء الأنبياء شهيدا أي مزكيا ومثنيا أو شاهدا وحاضرا قال أي النبي أمسك
فرأيت عيني النبي صلى الله عليه وسلم تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وكسر الميم ومعناه تسيلان دموعا وفي الصحيحين فأتيت هذه
الآية فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الآن فالتفت إليه فإذا
عيناه تذرفان وزاد في ... قال المظهر معنى الآية فكيف حال الناس
في يوم يجيء فيه كل نبي ويكون عليهم شهيدا بما فعلوا من قبولهم النبي أو ردهم إياه وكذلك يشهد لك
ويا أمتك انتهى ... عنده ... انتهى قال ابن بطال إنما بكى عليه السلام عند تلاوة
هذه الآية لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة وشدة الحال الداعية إلى شهادته لأمته بالتصديق وسؤاله
الشفاعة لأهل الموقف وهو أمر يحق له طول البكاء انتهى والذي يظهر أنه بكى رحمة لأمته لأنه علم أنه لا بد
أن يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد يكون مستقيما فقد يفضي إلى تعذيبهم وذلك ... وما قاله ابن بطال

بطال الظاهر منه أنه لا مانع من الجمع وأما ما قاله الحنفي من أنه يمكن أن يكون بكاؤه للبشر ورحمة
الله تعالى بأنه يشهد عليهم فكلام مردود لا يقبله الذوق السليم على ما لا يخفى وأما ما قال
ابن حجر تبعا للحنفي يؤخذ منه استحباب القراءة في مجلس الوعظ والواعظ على المنبر وحمل الشارع
... للقراءة ... فلا يخلو أيضا لأنه ليس في شيء من طرق هذا الحديث المصرح بأنه صلى الله عليه وسلم قال
هذا الكلام لابن مسعود في أثناء الوعظ بل ينبغي للصحابة وجواز الجلوس على المنبر لا يدل على الوعظ
لاحتمال أن يكون للجلوس أو كان إفادة مرشد ثم فيه جواز ... والمعنى للقارئ بقطع القراءة إذا عرض
له أمر حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
انكسفت الشمس أي ذهب نورها كلها أو بعضها وفي الكسوف بفتح الكاف والكسوف بضمها وأنكر الفراء انكسفت
وكذا الجوهري حيث نسبه إلى العامة والحديث يرده عليهما وحكي كسفت بضم الكاف وهو نادر وقال
الكرماني يقال كسفت الشمس والقمر بفتح الكاف وضمها وانكسفا وخسف بفتح الخاء وضمها وانخسفا والكل
بمعنى واحد وقيل كسفت الشمس بالكاف وخسف القمر بالخاء في الجمهور على أنهما يكونان لذهاب ضوئهما
بالكلية ولذهاب بعضه أيضا وقال بعضهم الخسوف في الجميع والكسوف في البعض وقيل الخسوف ذهاب اللون و
الكسوف التغير وقال العسقلاني المشهور في استعمال الفقهاء أن الكسوف للشمس والخسوف للقمر واختاره ثعلب وذكر الجوهري أنه أفصح
وقيل يتعين ذلك وحكى عياض عن بعضهم عكسه وغلطه لثبوته بالخاء في القمر في القرآن وقيل يقال بهما في كل
منهما وبه جاءت الأحاديث وقيل بالكاف في الابتداء وبالخاء في الانتهاء يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يوم مات إبراهيم ولد النبي صلى الله عليه وسلم كما في البخاري بلفظ كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال الناس كسفت الشمس
لموت إبراهيم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى لم يكد أي لم يقرب يركع لما انتظر أن يطول في نحو طول القيام
والقراءة فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قرأ نحو سورة البقرة في الركعة الأولى ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه كذلك بعده
أي بخلاف الباقي ... كما سيأتي من قوله ثم رفع رأسه فلم يكد أن يسجد ثم سجد ولمسلم من حديث جابر ثم رفع
ثم قال ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه ثم رفع رأسه فلم يكد أن يسجد وكذا رواه النسائي وابن خزيمة من
طريق الثوري عن عطاء بن السائب والثوري سمع منه قبل الاختلاط فالحديث صحيح ولم أقف على شيء

Copyright © King Saud University